



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل: الجينز، القمصان، الأحذية، الخ؟

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل: الجينز، القمصان، الأحذية، الخ؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل: الجينز، القمصان، الأحذية، الخ، لأنها من الملابس الذكورية، واللبس الذكوري من المحرمات للمرأة، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [التوبة: 31].

[السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل: الجينز، القمصان، الأحذية، الخ؟]

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل: الجينز، القمصان، الأحذية، الخ، لأنها من الملابس الذكورية، واللبس الذكوري من المحرمات للمرأة، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [التوبة: 31].
وإن كان المقصود باللبس الذكوري هو اللبس الذي يشبه ملابس الرجال في الشكل أو اللون، فإنه لا يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس، لأنها من الملابس الذكورية، واللبس الذكوري من المحرمات للمرأة، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [التوبة: 31].
وإن كان المقصود باللبس الذكوري هو اللبس الذي يشبه ملابس الرجال في الشكل أو اللون، فإنه لا يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس، لأنها من الملابس الذكورية، واللبس الذكوري من المحرمات للمرأة، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [التوبة: 31].

<https://sunnah.global/hadeeth/bn/show/65089>

